

المتن:

قال: وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : ((أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ")) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الشرح:

ليلة القدر قال الله - جلَّ وعلا - فيها: ﴿ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ [القدر: ٣]، ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾ [الدخان: ٣]، يعني ابتداء نزول القرآن في ليلة القدر، فهي ليلة مباركة، وفيها أنزل القرآن، وهي خيرٌ من ألف شهر، العبادة فيها - هذه الليلة - خيرٌ من العبادة في ألف شهر، هذا فضلٌ عظيم في هذه الليلة،

وهذه الليلة في رمضان قطعاً؛ لأن الله قال: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ ﴾ [الدخان: ٣]، وقال: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فالقرآن أنزل في ليلة القدر، وليلة القدر في شهر رمضان قطعاً، ليست خارجه، لكن تحديدها في أي ليلة هذا هو محل البحث، يحتمل أنها في أول الشهر، ويحتمل أنها في وسطه، ويحتمل أنها في آخره، إلا أن الراجح أنها في العشر الأواخر، هذا هو الراجح، أما الجزم لا، ما يجزم، لكن الراجح أنها في العشر الأواخر، وإلا فكل الليالي مُحتملة أنها هي ليلة القدر، ولهذا أخفاها الله من أجل أن يجتهد المسلم في كل الشهر؛ لأنه لو علم ليلة القدر اقتصر عليها، ترك بقية الشهر ففاته خيرٌ كثير، فمن رحمة الله أن الله أخفاها حتى يجتهد المسلم في كل ليالي رمضان، فمن قام كل ليالي رمضان فقد أدرك ليلة القدر قطعاً؛ لأنها لا تخرج عن رمضان، أما من اجتهد في بعض الليالي فلا يُضمّن أنه أدرك ليلة القدر، ولذلك يتأكد قيام رمضان كله، ولهذا قال: ((مَنْ قَامَ رَمَضَانَ))، ما هو قام بعضه، قام رمضان، فيتأكد قيام رمضان كله، وإذا قام رمضان كله وتحرّى ليلة القدر فإنه يحصل عليها

- بإذن الله -؛ لأنها لا تخرج عن رمضان، وأما إذا خصَّ بعض الليالي فربما تكون ليلة القدر في غيرها فلم يدركها، إلا أن الأحرى والأحاديث تدل، وكلام الرسول - عليه الصلاة والسلام - يدل على أنها في العشر الأواخر، من أي ليلة في العشر الأواخر؟ الله أعلم، العلماء اختلفوا في هذا، فمنهم من يقول هي ليلة إحدى وعشرين؛ لأنه في الأوتار، تعرفون الأوتار؟ العدد الوترى ما هو؟ الفرد، الزوج وش هو؟ العدد الزوجي؟ الاثنان فما فوق، الاثنان، الأربعة، الستة، الثمانية، العشرة، هذه تسمى عدد زوجي، والواحد، والثلاثة، والخمسة، والسبعة، والتسعة، هذه عدد وتر، فردي.

ليلة القدر تُتحرى في العشر الأواخر، وتُتحرى في الأوتار خاصة، وعرفنا العدد الوتر، من العلماء من قال: هي ليلة إحدى وعشرين؛ لأن هذا عدد فردي، ومنهم من قال: هي ليلة ثلاث وعشرين، هذا عدد فردي، ومنهم من قال: هي ليلة سبع وعشرين، هذا عدد فردي، وهذا ما يُرجِّحه الإمام أحمد - رحمه الله - وكثير من أهل العلم أنها ليلة سبع وعشرين، ليلة القدر الراجح والأحرى أنها في ليلة سبع

وعشرين، يحتمل أنها أيضًا في ليلة تسع وعشرين، يحتمل أنه الوتر الأخير تسع وعشرين، يحتمل هذا، وذلك - كما ذكرنا - من أجل أن يجتهد المسلم في كل الليالي، يحصل على الأجر وعلى إدراك ليلة القدر.

المتن:

قال: وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: ((لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ)).

الشرح:

هذا يرجح أنها ليلة سبع وعشرين في هذا الحديث، ولكنه موقوف أيضًا حديث موقوف.

المتن:

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالرَّاجِحُ وَقْفُهُ.

الشرح:

والراجح وقفه على معاوية - رضي الله عنه - .

المتن:

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَعْيِينِهَا عَلَى أَرْبَعِينَ قَوْلًا أوردتها في فتح الباري.

الشرح:

ابن حجر يقول: " اختلف في تحديدها على أربعين قولاً أوردتها في فتح الباري شرح صحيح البخاري " ، هذا يدل على اهتمام العلماء بهذه الليلة، بحثهم عنها.

المتن:

قال: وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: ((قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: " قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ مُحِبُّ الْعَفْوِ فَاعْفُ عَنِّي ")).

الشرح:

هذا بيان الدعاء الذي يستحب في ليلة القدر، في الليلة التي تتحرى أنها هي ليلة القدر، وإلا مع العلم والجزم لا، ما أحد يعلم ولا يجزم، لكن التي تترجح عندك أنها ليلة القدر، أو يقع في نفسك أنها هي ليلة القدر، ماذا تقول في دعائك؟.

- هذا دليل أولاً: على استحباب الدعاء في ليلة القدر.

- ثانياً: أفضل الدعاء ما أشار إليه الرسول - صلى الله عليه وسلم - في ذلك

لعائشة: ((اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي)).

المتن:

رَوَاهُ الْخُمْسَةُ غَيْرَ أَبِي دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

قال: وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ((لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ،

وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

هذه المساجد الثلاثة اختصت بأنها مساجد الأنبياء، ولها فضل:

- فالمسجد الحرام: بناه إبراهيم - عليه السلام - أبو الأنبياء.

- والمسجد النبوي: بناه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خاتم النبيين، أول مسجد أُسِّس على التقوى.

- والمسجد الأقصى: بناه إسحاق بن إبراهيم - عليهما السلام -.

فهذه المساجد هي مساجد الأنبياء، وهي أفضل المساجد في الأرض، وأفضل المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ثم المسجد النبوي، ثم المسجد الأقصى، فهذه المساجد الثلاثة يُشرع السفر للعبادة فيها، لا تُشد الرحال لأجل العبادة إلا في هذه المساجد الثلاثة، أما ما عداها من المساجد فكلها سواء، لا تُقصد، تُخص من بين سائر المساجد، ما تُسافر لمسجدٍ بالرياض تقول: هذا أفضل، أبغى أصلي بمسجد في الشام، مسجد في أي مكان، لا، الشام - نعم - ما فيه إلا المسجد

الأقصى فقط، أما غيره من، المسجد الأموي تقول: أبغى أروح أصلي في المسجد الأموي، لا، هذا ما يُخص، المساجد ما عدا الثلاثة كلها سواء، فالذي يُخصّص مسجداً منها للسفر إليه للعبادة هذا بدعة، مُخالف لقوله - صلى الله عليه وسلم - : ((لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ))، أما اللي يسافر لواحدٍ من هذه المساجد للصلاة فيه فهذا مستحب، أفضلها المسجد الحرام، الصلاة فيه عن مئة ألف صلاة، المسجد النبوي الصلاة فيه عن ألف صلاة، المسجد الأقصى الصلاة فيه عن خمسمائة صلاة، هذه المساجد الثلاثة.

الاعتكاف، هذا وجه ذكر المصنف له في هذا الباب - في باب الاعتكاف -، كذلك الاعتكاف، لا تسافر لتعتكف في مسجد في وجه الأرض إلا إلى هذه المساجد الثلاث، تسافر لتعتكف في المسجد الحرام؟ نعم لا بأس، تسافر لتعتكف في المسجد النبوي؟ نعم لا بأس، تسافر لتعتكف في المسجد الأقصى؟ لا بأس، هذه يجوز تسافر لها من أجل الاعتكاف فيها، أما غيرها فلا تخص أي مسجد، المساجد كلها سواء، لا تخص أي مسجد؛ لأن هذا بدعة، هذا معنى قوله - صلى

الله عليه وسلم - : ((لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ)) أي: لا يُسافر للعبادة في مسجدٍ من المساجد إلا في هذه الثلاثة خاصة؛ لأنها أفضل من غيرها، فهي مساجد الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - .

فالمناسبة أن الاعتكاف في كل مسجد من المساجد، وأنه لا يُسافر إلى مسجدٍ خاص للاعتكاف فيه إلا هذه المساجد الثلاثة، ومن خصَّ مسجدًا ليعتكف فيه وقال: هذا فيه فضل؛ فهذا مبتدع، وإذا كان يسفر فهذا بدعة ثانية، فلا يجوز التخصيص إلا بدليل يدل على فضله، وإلا المساجد كلها سواء والحمد لله.

مسجد قباء تابع للمسجد النبوي، إذا سافرت للمسجد النبوي تصلي فيه، تعتكف فيه؛ تزور مسجد قباء تبع، نعم، أما تسافر من الآن إلى مسجد قباء لا، ما فيه.